

الأمم المتحدة

E

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/28/3
9 May 2014
ORIGINAL: ARABIC

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا)

الدورة الثامنة والعشرون
تونس، ١٤-١٨ سبتمبر ٢٠١٤

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

النظر في طلبات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة و/أو في وكالاتها المتخصصة، التي ليست أعضاء في الإسكوا، للاشتراك بصفة مراقب في الدورة الثامنة والعشرين للجنة

مذكرة من الأمينة التنفيذية

١- تنص المادة ٦٣ من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا على أنه "يجوز للجنة أن تدعو أي دولة عضو في الأمم المتحدة أو في وكالة متخصصة وليس عضواً في اللجنة، إلى الاشتراك في مداولاتها بشأن أي مسألة تعتبرها اللجنة ذات أهمية خاصة لتلك الدولة. ولا يكون للدولة التي دُعيت على هذا النحو حق التصويت، غير أنه يجوز لها تقديم مقتراحات تُطرح للتصويت بناءً على طلب أي عضو من أعضاء اللجنة".

٢- وستقوم الأمينة التنفيذية بإطلاع اللجنة، في دورتها الثامنة والعشرين، على الطلبات التي تلقتها بهذا الصدد للنظر فيها واتخاذ قرار بشأنها.
